

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164204

الصادر في الاستئناف رقم (V-164204-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2023/10/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...

رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/12/13م، من ... - هوية وطنية رقم (...) بصفته صاحبة مؤسسة ... بموجب السجل التجاري رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2080) في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- عدم قبول الدعوى شكلاً لعدم تقديم الاعتراض أمام المدعى عليها وفقاً لأحكام المادتين 2 و3 من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل القاضي بعدم قبول دعواه شكلاً فيما يتعلق بالتقييم النهائي للفترة الضريبية للربع الثاني من عام 2021م، وذلك لكون المستأنف ضدها

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164204

الصادر في الاستئناف رقم (V-164204-2022)

طلبت تقديم ضمان مالي لكي يتمكن من تقديم الاعتراض وهو مبلغ كبير جداً لم يكن متوفراً في حينه، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل. وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول دعوى المستأنف شكلاً فيما يتعلق بالتقييم النهائي للفترة الضريبية للربع الثاني من عام 2021م، وحيث أن المستأنف يعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون المستأنف ضدها طلبت تقديم ضمان مالي لكي يتمكن من تقديم الاعتراض وهو مبلغ كبير جداً لم يكن متوفراً في حينه، وحيث ثبت لدى الدائرة أن المستأنف تقدم بدعواه بتاريخ 2022/02/21م، وتقدم بإشعار نتيجة الاعتراض الصادر بتاريخ 2022/02/23م، أي أنه قد أقام دعواه قبل صدور قرار المستأنف ضدها برفض اعتراضه، إلا أن الدائرة مصدرة القرار قد أغفلت تقدم المدعي باعتراضه خلال المدة النظامية؛ معللة ذلك بأنه لم يُقم أي بينة لذلك، وحيث أن المستأنف ضدها قد أفصحت عن رأيها أمام دائرة الفصل ودائرة الاستئناف في إجابتها عن الدعوى بتمسكها بالدفع الشكلي وإنكار تقدم المستأنف باعتراضه أمامها، مما يعني رفضها لتظلمه في كافة الأحوال، ومن ثم تكون الغاية من شرط التظلم الوجوبي قد تحققت نتيجتها، لا سيما وأن المستأنف قد تقدم بدعواه قبل فوات المدة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-164204

الصادر في الاستئناف رقم (V-164204-2022)

النظامية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من الناحية الموضوعية. ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...), من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.
ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...), موضوعاً وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2080) وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.